

الرباط في: 24/04/2026

سؤال شفوي رقم: 10693



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي - المستشارة
لبنى علوي

إلى السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: تفويت خدمات صحية حيوية لشركات المناولة بالمجموعة الصحية الترابية طنجة تطوان الحسيمة

نوع السؤال: عادي

سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

في سياق يطبعه الغموض والضبابية، يشهد قطاع الصحة العمومي توجهاً مقلقاً نحو تفويت خدمات صحية حيوية لفائدة شركات المناولة، في خطوة تثير استياءً عارماً في صفوف المهنيين، وتطرح تساؤلات عميقة حول مدى احترام مبادئ الحكامة الجيدة وصون المرفق العمومي. ونخص بالذكر في هذا الإطار:

طلب العروض الدولي الخاص بتفويت خدمات مساعدتي العلاج لشركات مناولة بالمنطقة الصحية تطوان، والذي يهم مستشفى الاختصاصات بمدينة تطوان، تحت رقم: N° 18/2025/EST-DST ؛DU 05/02/2026

وكذا طلب العروض الدولي الخاص بالمستشفى الجامعي العام بطنجة، التابع للمجموعة الصحية الترابية طنجة تطوان الحسيمة، رقم n° 04/2026/SAD/GSTTTA .

إن الإقدام على تفويت هذه الخدمات، بدل فتح مناصب مالية قارة لفائدة الأطر الصحية المعطلة، يُعد توجهاً يضر في العمق مبدأ الاستقرار المهني، ويكرّس الهشاشة داخل قطاع حساس، كما يشكل مساساً خطيراً بجودة الخدمات الصحية، ويفتح الباب أمام منطق الربح على حساب الحق، والجودة في العلاج، فضلاً عن كونه يطرح شبهات تبديد للمال العام وتفويت مهام ذات طابع عمومي للقطاع الخاص.

وفي هذا الصدد، نُحمّل المسؤولية الكاملة للمدير العام للمجموعة الصحية الترابية طنجة تطوان

الحسيمة، باعتباره الأمر بالصرف والمسؤول المباشر عن إطلاق هذه الصفقات والإشراف عليها، وما قد يترتب عنها من آثار سلبية على المنظومة الصحية وعلى أوضاع الأطر الصحية. ويزداد هذا الوضع خطورة في ظل الارتفاع المهول لبطالة خريجي وخريجات معاهد التكوين في المهن الصحية (IFPS)، الذين يجدون أنفسهم مقصيين بشكل غير مبرر، في تناقض صارخ مع الخصائص البنيوي في الموارد البشرية الذي يعرفه القطاع. وعليه، ندعو وزارتكم بصفتها وصية على القطاع إلى التدخل العاجل لحث المدير العام للمجموعة الصحية الترابية طنجة تطوان الحسيمة على إلغاء هاتين الصفقتين، ووقف كل مسار لتفويت هذه الخدمات، بما يحفظ استقرار المرفق الصحي العمومي ويصون حقوق الأطر الصحية.

وعليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- كيف تبرر الوزارة هذا التوجه نحو خصوصية خدمات صحية حيوية، وما هي الأسس القانونية والواقعية التي يستند إليها؟
- ما مدى مسؤولية الوزارة الوصية والمجموعة الصحية الترابية في اتخاذ هذه القرارات، خاصة في ظل كون المدير العام هو الأمر بالصرف؟
- ما هي آليات المراقبة التي تعتمدها الوزارة لضمان عدم تكرار مثل هذه الصفقات التي تتناقض مع مضامين القانون 08.22؟
- هل ستتدخل الوزارة بشكل فوري لإلغاء هاتين الصفقتين، وما هي الإجراءات العملية التي ستأخذها في هذا الصدد؟
- ما هي الإجراءات العاجلة التي ستأخذها الوزارة لإدماج خريجي معاهد التكوين في المهن الصحية، بدل تعويضهم بشركات المناولة؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الإمضاء

السطي خالد - علوي لبنى

